﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبۡدِلَهُۥٓ أَزۡوَٰجًا خَيۡرًا مِّنكُنَّ مُسۡلِمَٰتٖ مُّؤۡمِنَٰتٖ قَٰنِتَٰتٖ تَٰٓئِبَٰتٍ عَٰبِدَٰتٖ سَٰٓئِحَٰتٖ ثَيِّبَٰتٖ وَأَبۡكَارًا ٥﴾ [التحريم: 5]

❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِما قبلَها:

التَّحذيرُ مِن عقوبةٍ أُخرى بعد التَّرغيب والتَّرهيب

بَعدَ أن بَيَّنَتِ الآياتُ السّابقة ما كان مِن شأنِ الحادثة التي حصلت مع بعض أزواج النَّبيِّ ﷺ، وما جاء في تضاعيفها مِن التَّرغيب في التَّوبة، والتَّرهيبِ مِن التَّظاهر على النَّبيِّ؛ ناسبَ أن يُذكَرَ لونٌ مِن ألوان التَّرهيب الدُّنيَويِّ، القاطِعِ بإنهاء العلاقة الزَّوجيَّة في البيت النَّبَويِّ؛ لتحذير المُخاطبتَين وغيرهما مِن عقوبةٍ دُنيويَّةٍ شديدةٍ، وهي عقوبة الطَّلاق مع ما يحصل مِن المؤاخذة في الآخرَةِ عند عدم التَّوبة؛ لأنَّ أشَدَّ ما على المرأة أن تُطَلَّقَ، ثُمَّ إذا طُلِّقَت أن يُستبدَل بها، ثُمَّ أن يكون البَدلُ خيرًا منها[1].

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿قَٰنِتَٰتٖ﴾: (قنت) أصلٌ يَدُلُّ على طاعةٍ وخَيرٍ في دينٍ[2]، والقُنوتُ: لُزومُ الطّاعةِ مع الخُضوعِ، أو الطّاعةُ الدّائمةُ، وما يترتَّب عليها مِن انقيادٍ وخُضوعٍ ونحو ذلك، وقَنَتَتِ المرأة لزوجها: أطاعته[3]، والقُنوت: الخُشوع، والقانت: القائم بجميع أمر الله تعالى، وقانتٌ لله: مطيعٌ خاشعٌ، فالقُنوت: خُشوعٌ وإقرارٌ بالعبوديَّة وقيامٌ بالطّاعة، والمعنى هنا: مُطيعات خاضعات[4].

2) ﴿سَٰٓئِحَٰتٖ﴾: (سيح) أصلٌ يَدُلُّ على استمرارِ شَيءٍ وذَهابِه[5]،

(1) البقاعي، نظم الدُّرر: 20/ 192، وابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 28/ 360.
(2) ابن فارس، مقاييس اللُّغة، والرّاغب، المُفردات: (قنت).
(3) الخليل، العين، ومحمد جبل، المعجم الاشتقاقي: (قنت).
(4) ابن قتيبة، غريب القرآن، ص: 350، 472، وابن جرير الطبريّ، جامع البيان: 6/ 691.
(5) ابن فارس، اللغة: (سيح).

مِن: ساحَ الماءُ يسيحُ؛ إذا جرَى، وانبسطَ مِن غيرِ نهايةٍ ولا حَدٍّ[1]، فيُقالُ: ماءٌ سائِحٌ وسَيْحٌ؛ إذا جرَى، وذهبَ، والسّائحُ في الأرض مُمْتَنِعٌ مِنَ الشَّهوات[2]، وقيل للصّائِم: سائحٌ؛ لأنَّ الَّذي يَسيحُ مُتعبِّدًا يَسيحُ ولا زادَ مَعَه، إنَّما يَطْعَمُ إذا وجَدَ الزّادَ؛ والصّائمُ لا يَطْعَمُ أيضًا[3]، فالمعنى هنا: صائمات، أو: مهاجرات.

❁ المَعْنى الإجْماليُّ:

تذكُرُ الآيةُ الكريمَةُ وعيدًا آخَرَ يَقرَعُ القلوبَ، ويَهُزُّ النُّفوسَ، ألا وهو الطَّلاق، وهو مِمّا تَشُقُّه النِّساء أشدَّ المَشَقَّة، فقال جلَّ شأنه: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ﴾ - يا نِساءَ النَّبيِّ - ﴿أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ﴾، ثُمَّ وصَفَ اللّهُ تعالى هؤلاء البدائلَ بأوصافٍ جامعةٍ لكمال الظّاهر والباطن: فَهُنَّ مُخلِصاتٌ للّه في الإيمان والعمل، خاضِعاتٌ لِطاعته، قائماتٌ بشرائع الدّين الظّاهرة، مِن صَلاةٍ وصيامٍ وسائرِ العِبادات، قائماتٌ كذلك بشرائعه الباطنة، مِن العقائد الصَّحيحة وأعمالِ القلوب السَّليمة، مُطيعاتٌ للّه طاعةً دائمةً، لا يُقَطِّعُها فُتورٌ، مُقلِعاتٌ عَن الذُّنوب؛ إن وقَعْنَ فيها، مُتذَلِّلاتٌ لِخالِقِهِنَّ في عبادته وخَشيَتِه، صائماتٌ في مواطن الصَّوم والطّاعة؛ مِنهُنَّ الثَّيِّباتُ اللّاتي سَبَقَ لَهُنَّ الزَّواج، ومِنهُنَّ الأبكار العذارى اللّاتي لم يسبق لَهُنَّ زواج[4].

❁ الإيضاحُ اللُّغَويُّ والبَلاغيُّ:

عِلَّةُ فَصل الآية عن سابقتها:

استئنافُ المعاني للتَّعقيب بالتَّرهيب الدُّنيويِّ

فُصِلَت هذه الآيةُ عمّا قَبلَها؛ لأنَّها كلامٌ مُستأنَفٌ عُدِلَ به إلى

(1) الرّاغب، المفردات، والسَّمين الحلبيّ، عُمدة الحفّاظ: (سيح).
(2) ابن سيده المرسي، المحكم، والزّبيديّ، تاج العروس: (سيح).
(3) الأزهريُّ، تهذيب اللُّغة: (سيح).
(4) ابن جرير الطبريّ، جامع البيان: 23/ 100، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 18/ 193، والشَّوكاني، فتح القدير: 5/ 299، والسعدي، تيسير الكريم الرحمن، ص: 873.

تذكيرِ جميعِ أزواجه بالحَذَرِ مِن أن يَضيقَ صَدرُه عَن تَحَمُّلِ أمثالِ هذا الصَّنيعِ، فَيُفارِقهُنَّ؛ لِتُقلِعَ المتَلَبِّسَةُ، وتَحذَرَ غيرُها مِن مِثلِ فِعلِها؛ فالجملةُ مستأنفةٌ استئنافًا ابتدائيًّا، عُقِّبت بها جملة: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدۡ صَغَتۡ قُلُوبُكُمَاۖ﴾، التي أفادت التَّحذيرَ مِن عِقابٍ في الآخرة؛ إن لم تَتوبا مِمّا جَرَى مِنهُما في شَأنِ رَسولِ الله ﷺ، أفاد هذا الإيماءُ إلى التَّحذيرِ مِن عُقوبةٍ دُنيَوِيَّةٍ لَهُنَّ وهي عقوبةُ الطَّلاقِ؛ إضافَةً إلى ما يَحصُلُ مِن المؤاخذة في الآخرة؛ إنْ لم تتوبا؛ ولذلك فُصِلت عن التي قبلها لاختلاف الغَرَضَين[1].

دلالةُ استعمال ﴿عَسَىٰ﴾ في السّياق:

الدَّلالةُ على التَّحقيق المُستلزِمِ للإنذار والموجِبِ للادِّكار

﴿عَسَىٰ﴾ مِن أفعال الرَّجاء، وفي قوله تعالى: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ﴾، قد خَرَجَت عَن معناها الأصليِّ إلى معنى التَّحقيق، لا على وجه التَّوقُّع والتَّرقُّب، بل على جهة الزَّجر والإنذار؛ لِما فيه مِن التَّهديدِ المستتر ضِمنَ أسلوب الشَّرطِ المفروضِ لا الواقع، وقد اختير هذا الأسلوبُ - مع عِلْمِ الله تعالى بأنَّ الطَّلاق لن يقع، وأنَّ أمَّهات المُؤمنين سيرجعن إلى ما فيه الرِّضا - ليكون في سياق التَّذكير والتَّهذيب؛ إذ التَّبديلُ مُقَيَّدٌ بشرط الطَّلاق، وهو أمرٌ لم يقع، لكن على فرض وقوعه، فإنَّ الله تعالى قادِرٌ على أن يُبدِلَ نبيَّه ﷺ بمَن يتَّصفن بخصال الإخلاص والطّاعة، كما وردَ في بقيَّة الآية، فهو مِن باب التَّعليق على ما لم يقع، ولا يلزمُ وقوعُه[2].

نُكتة التَّعبير بعنوان الرُّبوبيَّة:

الأليقُ بالمقامِ إظهارُ معاني الرِّعاية والعناية

آثَرَ النَّظمُ الكريمُ التَّعبيرَ بعُنوان الرُّبوبيَّة في قوله تعالى: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ﴾، دون لفظ الألوهيَّة مثلًا، والمعنى: (المُحسِن إليه المُربّي له

(1) ابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 28/ 360.

(2) البقاعي، نظم الدُّرر: 20/ 193، والسّعدي، تفسير السّعدي، ص: 873، وابن عاشور، التحرير والتنوير: 28/ 360.

بِنِعَمه)، والمُتكفِّلُ بجميع مصالحه الظّاهرة والباطنة، المُشاهَد منها والمَغيب، ففي هذا اللَّفظ ما يَدُلُّ على تمام اللُّطف، وكمال العناية[1].

سِرُّ توسيط اسم الرَّبوبيَّة بين أداة الرَّجاء وخَبَرها:

تَوَسَّط الاسمُ الكريمُ بين أداة الرَّجاء وخَبَرِها، على وجهٍ يُفيد الاهتمامَ والتَّهويل، ويستثير القلوبَ بمعاني الوعيد والتَّخويف، فهو يُفيد تعظيمَ الأمر، ويُنبِّهُ السّامِعَ إلى أهمّيَّة ما بعدَه[2].

غرضُ إضافة لفظ الرَّبوبيَّة إلى الضَّمير:

تشريفُ مقامِ النَّبيِّ وبيانُ عُلوِّ منزلته

أُضيفَ لَفظُ الرُّبوبيَّة إلى ضمير النَّبيِّ ﷺ في إرشادٍ بديعٍ إلى عظيم منزلته عند ربِّه وتشريفه، وأنَّ هذا التَّطليق - إن وقع - فلن يُنقِص مِن حاله شيئًا، ولن يُكدِّر عليه عيشَه، فإنَّه مُستغنٍ عنهنَّ، وإنَّ ربَّه ﷻ هو المتكفِّلُ بأمره، الرّاعي لشأنه، الضّامِنُ لسعادته وتوفيقه[3].

بلاغةُ الاعتراض بالجُملة الشَّرطيَّة:

التَّرهيبُ بالإبدال بذكرِ الطَّلاق والفراق

جاء التَّعبيرُ بالشَّرط في قوله تعالى: ﴿إِن طَلَّقَكُنَّ﴾ مُعترِضًا بَيْنَ اسم ﴿عَسَىٰ﴾ وخَبَرِه؛ ليُفيد بأنَّ هذا الإبدال - إن وقع - لا يكون إلّا عَقِبَ طلاقٍ وفراقٍ، وفيهما من الخسارة المعنويَّة ما يُنذر بزوال أعظم نِعمة نِلْنَها بعد الإسلام، وهي صُحبةُ النَّبيِّ ﷺ، وشَرفُ الانتماء إلى بيته، ويُشعر الأسلوبُ الشَّرطيُّ بأنَّ الفراق ليس بالأمر الهَيِّن، بل هو حرمانٌ مِن مقامٍ لا يُدانيه شرَفٌ، وفُرقةٌ عن رسول الله لا يُعوِّضها عِوَضٌ، وفي ذلك مِن الألم النَّفسيِّ والتَّأديب ما يَرُدُّ النَّفسَ عن التَّمادي، ويبعث على التَّوبة والكَفِّ، ولو خلا التَّعبيرُ مِن هذا الشَّرط؛ لفات هذا المعنى[4].

(1) البقاعي، نظم الدُّرر: 20/ 192، والشِّربيني، تفسير الخطيب الشَّربيني: 4/ 358.

(2) البقاعي، نظم الدُّرر: 20/ 192.

(3) ابن عرفة، تفسير ابن عرفة: 4/ 252، وصبحي المليجي، من أسرار النَّظم القرآني في علاجه مشاكل الأسرة: 3/ 2144.

(4) الخرّاط، المجتبى: 4/ 1361، وصبحي المليجي، من أسرار النَّظم القرآني في علاجه مشاكل الأسرة: 3/ 2145.

بلاغة الالتفات من خطاب التَّثنية إلى خطاب الجمع:

المواعظُ تعمُّ الجميع والتَّنبيهُ على الأخطاء يخصُّ صاحبَها

انتقل النَّظمُ الكريمُ من خطاب التَّثنية ﴿إِن تَتُوبَآ﴾ إلى خطاب الجمع ﴿إِن طَلَّقَكُنَّ﴾، فعدل عن تخصيص الزَّوجتَين إلى تعميم الخطاب لسائر أُمَّهات المؤمنين ﷺ؛ تنبيهًا على أنَّ التَّوجيهَ الإلهيَّ لا يقتصر على مَن وقَعَت منها الهفوة، بل يَعُمُّ كُلَّ مَن كانت في بيت النَّبيِّ ﷺ؛ إذْ قد تقعُ من غيرها صورةٌ مِمّا وقع، أو يختلجُ في صدرِ إحداهنَّ شيءٌ مِن مثله، فكان هذا الالتفاتُ مِن أبلغ أساليب التَّهذيب، وأدقِّ طرائقِ التَّذكير؛ إذ دَلَّ على أنَّ أهلَ بيت النُّبوَّة الذي هو مَحَلُّ الوحي ومَهبَطُ التَّشريع، هُم أيضًا أهلٌ للموعظة[1].

نُكتة الشَّرط بأداة ﴿إِن﴾ دون (إذا):

تمامُ تحقيقِ مقصديَّةِ التَّحذير بالتَّنبيهِ الاحتماليِّ لا القَطعيِّ

آثرَ النَّظمُ الكريمُ استعمالَ أداةِ ﴿إِن﴾ في قوله تعالى: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ﴾، التي تُفيد مظنَّة الوقوع؛ للتَّنبيه إلى أنَّ الطَّلاق لا يُستبعَدُ حصولُه، فكان في اختيارها هُنا إيماءٌ إلى أنَّ الطَّلاق أمرٌ غيرُ واقعٍ في الحال؛ لكنَّه غير مُستبعَدٍ في الإمكان، فالكلامُ خارجٌ مَخرجَ الشَّرط لا لتحقيق الشَّرط، بل للتَّهذيب والتَّقويم، وقد عَلِمَ اللهُ ﷻ أنَّ الطَّلاقَ لَن يَقَع، لكنَّه جَلَّ شأنُه قَدَّر أنَّه لو وقَع؛ لكان الإبدالُ واقعًا بِحِكمَةٍ[2].

نُكتةُ إسنادِ فِعل التَّطليق إلى الضَّمير:

بيانُ الإرادة الحُرَّة، والإشارةُ إلى صُدورِ الأمرِ عن صاحبِ الأمر

إسنادُ فِعلِ التَّطليق إلى ضمير النَّبيِّ ﷺ، في قوله: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ﴾، إشارةٌ جَليَّةٌ إلى أنَّ أمرَ الطَّلاقِ مُفوَّضٌ إليه، وأنَّ القرار عائِدٌ إلى إرادته الشَّريفة، لا مُعَقِّب عليه فيه، ما دام بإذن رَبِّه وتحت رعايته، فهو الذي يملك عقدَ النِّكاح وحِلَّهُ، مَتى اقتضت

(1) الشِّهاب الخفاجي، حاشية الشِّهاب على تفسير البيضاوي: 9/ 207.
(2) البقاعي، نظم الدُّرر: 20/ 193، والآلوسي، روح المعاني: 14/ 350، وصبحي المليجي، من أسرار النَّظم القرآني في علاجه مشاكل الأسرة: 3/ 2145.

الحكمة والمصلحة، وفي هذا الإسناد أيضًا إشعارٌ بهيبة المقام النَّبويِّ، وتنبيهٌ إلى أنَّ رسولَه ﷺ، وإن كان حليمًا رحيمًا، فإنَّ له في بيته سُلطانًا، لا يُستبعد معه أن يلجأ إلى الفراقِ؛ إن لزِمَ الأمر[1].

دلالَةُ حَذفِ جواب الشَّرط:

الإيماءُ إلى أنَّ التَّبديلَ مُترتِّبٌ بدَهيٌّ على وقوع الطَّلاق

في حَذفِ جواب الشَّرط في قوله تعالى: ﴿إِن طَلَّقَكُنَّ﴾، سِرٌّ مِن أسرار الإيجاز القرآنيِّ؛ إذْ لم يُصرَّح بجواب الشَّرط، بل تُرِك؛ ليُفهَم من السّياق، ويُقدَّر بما دَلَّ عليه صدرُ الآية، أي: (إن طَلَّقَكُنَّ، فَعَسى رَبُّه أن يُبدِلَه أزْواجًا خيرًا منكنَّ)، وهذا الحَذفُ في موضعه؛ إذ المقصود منه الإيماء إلى أنَّ التَّبديلَ مُترتِّبٌ بدهيٌّ على وقوع الطَّلاق، فكان في عدم ذِكرِ الجواب إشعارٌ بأنَّ الأمرَ لا يحتاج إلى بيان؛ لكمال ظهوره، وارتباطه التّامِّ بما بَعدَه، وفي ذلك أيضًا نُكتةٌ بلاغيَّةٌ، وهي تعليقُ التَّبديلِ على شرطٍ لم يَقَع، فلمّا لم يتحقَّق الطَّلاقُ؛ لم يتحقَّقِ الإبدال، وجاء حَذفُ الجوابِ؛ ليُشعِرَ بِأنَّ الأمرَ موقوفٌ على حصول ما قَبلَه[2].

دلالةُ التَّعبير بصيغة المضارع:

جاء التَّعبيرُ بصيغة المضارِع في قوله تعالى: ﴿أَن يُبْدِلَهُۥٓ﴾ الدّالِّ على الاستقبال بدلالة السّياق، أي: (إن حصل الفراقُ؛ وقَعَ الإبدال)؛ لما فيه من التَّحذيرِ والتَّنبيه.

غَرَضُ إسنادِ فعلِ الإبدالِ إلى لفظِ الرُّبوبيَّة:

تشريفُ النَّبيِّ ﷺ وإكرامُه بما يُريحُ بالَه

إسنادُ فِعل ﴿يُبْدِلَهُۥٓ﴾ إلى عنوان الرُّبوبيَّة ﴿رَبُّهُۥٓ﴾، في قوله تعالى: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ﴾، تشريفٌ بالغٌ للنَّبيِّ ﷺ؛ إذ دَلَّ ذلك على أنَّ الله تعالى هو الذي يتولَّى أمرَ الإبدالِ بنَفْسِه، دون أن

(1) ابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 28/ 360، وصبحي المليجي، من أسرار النَّظم القرآني في علاجه مشاكل الأسرة: 3/ 2145.

(2) العليمي، فتح الرحمن: 7/ 98، وصبحي المليجي، من أسرار النَّظم القرآني في علاجه مشاكل الأسرة: 3/ 2145.

يُكلِّفَ نبيَّه بالطَّلب أو السَّعي؛ إكرامًا له، وراحةً لِقلبِه، وقَطعًا لِما قَد يُشغِلُه عَن مهامِّ الرِّسالة العُظمى، فَجاءَ الإسنادُ إلى الله ﷻ؛ ليَدُلَّ على أنَّ الإبدالَ ميسورٌ لا مَشَقَّةَ فيه، مضمونُ العاقبة، مأمونُ المآل؛ لأنَّه صنيعُ ربٍّ رحيم كريم، وفي المُقابل أُسنِدَ فِعلُ الطَّلاق إلى النَّبيِّ ﷺ؛ تشريفًا له أيضًا، وبيانًا لأنَّه يملكُ أمرَهُ، ولا يُنازَع في حَقِّه، فكان في الجمعِ بين الإسنادين: الطَّلاقِ إليه، والإبدالِ إلى ربِّه، أبلغُ المزايا، وأعظمُ الدَّلالات على منزلتِه وكرامةِ شَأنِه عِندَ الله[1].

توجيهُ القراءات القرآنيَّة:

قرأ الجُمهورُ: ﴿يُبْدِلَهُۥٓ﴾ بالتَّخفيف، الدّالِّ على مُطلَق الإبدال، مِن غَير نَظرٍ إلى الكَثرة والمبالغة، وقَرَأ نافِعٌ وأبو عمرو وأبو جعفرٍ بالتَّشديد: ﴿يُبَدِّلَهُۥٓ﴾[2]، وهي قراءةٌ تُفصِحُ عَن مَعنى التَّكثير والمُبالغة؛ إذِ التَّشديدُ في الفِعل يَدُلُّ على تكرار الفِعل أو قوَّتِه وشِدَّتِه، فكان في قراءة التَّشديد إيماءٌ إلى تبديلٍ عظيم، لا يقِفُ عند مُجَرَّدِ التَّعويض، بل يتجاوزُ إلى ما هو أكمَلُ خَلْقًا، وأتَمُّ خُلُقًا، وأشدُّ طاعةً وإخلاصًا، كما دلَّت عليه الصِّفاتُ المذكورةُ[3]، وقد جمعتِ القراءتان الدَّلالتين: دلالة الإبدال، ودلالة نوعيَّة الإبدال.

جمعتِ القراءتانِ دلالةَ الإبدالِ ونوعيَّةَ الإبدال

نُكتة تنكير لفظ ﴿أَزْوَاجًا﴾:

نُكِّر لفظُ ﴿أَزْوَاجًا﴾، وهو مفعولٌ ثانٍ لِفعلِ ﴿يُبْدِلَهُۥٓ﴾؛ للتَّعظيم والتَّكثير؛ تنبيهًا على عظيمِ ما يُبدِلُ الله به نبيَّه ﷺ؛ إذ المقصودُ ليس مُجرَّدَ الإخبار عن التَّعويض، بل الإشارةُ إلى ما هو أتمُّ وأفضَلُ، في الدِّين والخُلق والسَّريرة، وكُلٌّ منهنَّ تحملُ مِن صِفاتِ الكمال ما يَجعَلُهُنَّ أجدَرَ بِصُحبة النَّبيِّ وأليقَ بمقامِه الشَّريف.

تعظيمُ النِّساء المُبدَلات وتشريفُ مقامهنَّ

(1) البقاعي، نظم الدُّرر: 20/ 193.

(2) ابن الجزري، النَّشر: 2/ 314.

(3) البقاعي، نظم الدُّرر: 20/ 193، والآلوسي، روح المعاني: 14/ 350، وللملا علي القاري، أنوار القرآن وأسرار الفرقان: 5/ 181.

غَرَضُ استعمال لفظ الأزواج دون النِّساء:

الإيـمـاءُ إلى الشَّرفِ الحاضر والتَّلويحُ بِفَقدِه

آثَرَ النَّظمُ الكريمُ التَّعبيرَ بلفظ ﴿أَزْوَاجًا﴾، دون أن يُقال: (نساءً)؛ لما في ذلك من دقائق البيان؛ إذ المُراد بالإبدال ليس مُجرَّدَ استبدالِ نساء، بل هو إيذانٌ بأنَّ المبدَّلاتِ حرائرُ، لا سراري، وأنَّ الإبدال واقعٌ في مقام الزَّوجيَّة، وهو أوجَعُ للقلب وأبلغُ في الإنذار؛ إذ الحُرَّة تألمُ أشدَّ الألم؛ إذا أُبدلت بأخرى، ثم كانت تلك الأخرى خيرًا منها في الدّين والخُلُق والطّاعة، وفي ذِكْرِ الزَّوجيَّة تلويحٌ لهنَّ بأنَّ الشَّرَفَ الذي نِلنَه، والمقامَ الذي تشرَّفن به، إنَّما هو بِشَرَف الزَّوج، وفَضلِ النَّبيِّ ﷺ عليهنَّ[1].

نُكتةُ استعمال لفظ ﴿خَيْرًا﴾ مُنَكَّرًا:

إفادةُ التَّعظيمِ والتَّفخيمِ والتَّكثيرِ في وجوه الخيريَّة

جاء لفظ ﴿خَيْرًا﴾ نَكِرةً؛ للتَّعظيم والتَّفخيم؛ ليوافِقَ تعميمَ الصِّفات المذكورات، والتَّكثيرَ في وجوه الخيريَّة، وفيه مِن الإثارة للنَّفس وتهييج الوجدان نحو تبيُّن ما اشتملت عليه تلك الخيريَّة مِن صفات الكمال ما فيه، فإذا أُلقي المعنى مُبهَمًا؛ اشتاقت النَّفسُ إلى تفصيله، وتَهَيَّأت لِتَلَقّي ما يوضِّحُ وجهَ البيان فيه، فإذا ورَد التَّفصيلُ بَعدَه؛ رَسَخَ في القلب، ووَقَع موقِعَ التَّأثير، وكان شعورُ السّامِع به أكملَ وأشدَّ، ثُمَّ إنَّ في هذا التَّنكير تعظيمًا لشأنِ الخَيريَّة، التي يَختارُها اللّه لرسوله الكريم ﷺ، وبيانًا لمعيار التَّفضيل في نسائه، وهو الإيمان والتَّقوى، والصَّلاح والطّاعة، والخضوعُ والعبادة، فكلُّ مَن اجتمعت فيها هذه الصِّفاتُ، فهي أولى بصُحبته، وأحقُّ بمنزلته[2].

فائدَةُ خطاب الجمعِ دون التَّثنية:

التَّوسعةُ في دائرة العِتاب، والمبالغةُ في التَّحذير

الخطابُ في قوله تعالى: ﴿مِّنكُنَّ﴾، جاءَ بضَميرِ الجَماعة لا التَّثنية، فهو محمولٌ على التَّغليب؛ إذ الأصلُ في الخِطاب أنَّه موَجَّهٌ

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 28/ 360، وصبحي المليجي، من أسرار النّظم القرآني في علاجه مشاكل الأسرة: 3/ 2146.

(2) عطية سالم، تتمّة أضواء البيان: 8/ 221.

إلى حفصة وعائشة ﵄، لكنَّه أُجري مجرى خطابِ الجماعة؛ توسعةً في دائرةِ العِتاب، ومبالَغَةً في التَّحذير، وقد يُحمَلُ اللَّفظُ أيضًا على التَّعميم لجميع أمَّهات المؤمنين، لا لِوُقوعِ ذنبٍ مِن الجميع، بل ليتَّعظنَ بالخطاب[1].

توجيهُ ذِكرِ صِفَتَي الإسلام والإيمان:

الإسلامُ والإيمانُ قاعدةُ القبولِ وأصلُ الوصولِ

ذَكَرتِ الآيةُ الكريمةُ مجموعةً مِن الأوصاف للنِّساء المستبدَلات في قوله تعالى: ﴿يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَٰتٍ مُّؤْمِنَٰتٍ﴾، والإسلامُ والإيمانُ اتَّصفت به نساءُ النَّبيِّ ﷺ خيرَ اتِّصاف، فذِكرُ هذين الوصفين يَدُلُّ على أنَّ الإسلامَ والإيمانَ مراتبُ يتفاوت النّاس فيها، تزيد وتنقص؛ إذ لا يُشكُّ في أنَّ أُمَّهات المؤمنين رضوان الله عليهنَّ كُنَّ على الإسلام والإيمان، ومَعَ ذلك أخبرَ الله أنَّه يُبدل رسولَه ﷺ أزواجًا خيرًا منهنَّ، موصوفاتٍ بالإسلام والإيمان، فدلَّ ذلك على أنَّ الخيريَّة ها هنا إنَّما هي لزيادةِ درجات الإسلام، وعُلوِّ مراتب الإيمان، وفيه أبلغُ رَدٍّ على المرجئة[2].

نكتة تقديم الإسلام على الإيمان:

البدءُ بجمالِ الظّاهرِ، والمُنتهَى سَلامةُ الباطن

بَدَأت الآيةُ بذِكر الإسلام قبل الإيمان: ﴿مُسْلِمَٰتٍ مُّؤْمِنَٰتٍ﴾؛ إشارةً إلى ظاهرِ الانقياد قولًا وعملًا، وذِكرُ الإيمانِ بَعدَه تَخصيصٌ لِما وقَر في القَلب مِن إخلاصٍ ويقينٍ، وإعلاءٌ لمكانته في سُلَّم المراتب؛ إذْ هو أشرَفُ أحوال الباطن، ومناطُ القبول عند رَبِّ العالمين، ولِدَفعِ تَوَهُّم النِّفاق، وأنَّ الإسلامَ مَبنيٌّ عَلى أحوالِ الباطنِ المقبولِ، فَبَدَأ بالظّاهر لِبُدوِّ جَماله عند بادئ النَّظر، وثنَّى بالإيمان؛ لِتَقَعَ الطُّمأنينة عند منتهى النَّظَر، فالمرأةُ المُختارةُ لصُحبة النَّبيِّ ﷺ تَجمَعُ بَيْنَ جمال الظّاهر وسلامة الباطن.

(1) ملا علي القاري، أنوار القرآن وأسرار الفرقان: 5/ 181، والمظهري، التّفسير المظهري: 9/ 343.
(2) القصاب، النّكت الدّالة على البيان: 4/ 367.

توجيهُ ذِكرِ صَفة ﴿قَٰنِتَٰتٍ﴾:

جاء وصفُ الأزواج المستبدلات بأنَّهنَّ ﴿قَٰنِتَٰتٍ﴾؛ إيماءً إلى دوام الطّاعة، واستمرار الانقياد لله ورسوله ﷺ، وهو في طَيِّه تعريضٌ لطيفٌ بِمَن وقَع مِنها تقصيرٌ أو تهاونٌ في ذلك المقام، فجاء الوصفُ تذكيرًا رفيقًا، وعِتابًا كريمًا، يوقِظُ القَلبَ، ويَحُثُّ النَّفسَ على ملازمة الطاعة والأدب[1]، وهو دليلُ جمالِ الإيمان، ومظهرٌ مِن مَظاهرِ حُسنِ الإسلام.

القُنوتُ دَليلُ الإيمانِ وبُرهانُ الإسلام

فائدةُ التَّعريض بوصفِ ﴿تَٰٓئِبَٰتٍ﴾:

أُشيرَ بِصِفَةِ ﴿تَٰٓئِبَٰتٍ﴾ إلى صفةٍ مِن أشرَفِ صِفاتِ المؤمنات، وهُنَّ اللَّواتي إذا وقَعن في ذَنبٍ؛ أسرَعن إلى التَّوبة، وأقبَلنَ على الله بإنابةٍ صادقةٍ، وفي هذا الوصف تَعريضٌ بإعادةِ التَّحريضِ على التَّوبةِ مِن ذنْبِهما، ويُذَكِّرُ بما سَبَقَه مِن الأمرِ الإلهيِّ في قوله: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾[2].

التَّحريضُ على التَّوبةِ ممّا فات والحثُّ عليها ممّا هو آتٍ

بلاغةُ الاستعارة في مفردة ﴿سَٰٓئِحَٰتٍ﴾:

في لفظ ﴿سَٰٓئِحَٰتٍ﴾ استعارةٌ تصريحيَّةٌ بليغةٌ؛ إذ أُطلِق لفظُ ﴿سَٰٓئِحَٰتٍ﴾ على الصّيام مجازًا؛ لِما بينهما مِن مُشابهةٍ في تركِ الزّادِ والانقطاعِ عن المألوف، فإنَّ السّائحَ في الأرضِ يطوفُ بلا زادٍ يَطعَمُهُ، فكذلك الصّائم، يظلُّ ممسكًا ممتنعًا عن الطَّعام حتى يأتيَهُ وقتُ الإفطار، فكأنَّ الصّائم يسيحُ في نهارِه صبرًا وعبادةً، كما يَسيحُ العابدُ في الأرض تَعَبُّدًا وخُشوعًا، وعلى القول بأنَّ السّائحات هُنَّ المهاجرات، فهي على جِهَة المجاز استعارةٌ أيضًا؛ لأنَّ المُهاجِرَة هَجَرَت المألوفَ، وتَرَكَت الوطنَ والأهلَ لِلّه ورسوله، كما يتركُ الصّائِمُ شَهوَتَه وطَعامَه لِلّه تعالى، فشابَهَت الهِجرَةُ الصّيامَ

تشريفُ حالِ مَن تُفارِقُ الدُّنيا إلى مقامات الطّاعة

(1) السّعدي، تيسير الكريم الرّحمن، ص: 873، وابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 28/ 361.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 28/ 361.

في فِطام النَّفس عن مألوفاتِها، وسَمَّى اللهُ ذلك سياحةً؛ تشريفًا لحال مَن تُفارِق الدُّنيا إلى مقاماتِ الطّاعة[1].

لطيفةٌ في غريبِ استعمالِ لَفظِ ﴿سَٰٓئِحَٰتٖ﴾:

تلويحٌ مليحٌ برغبةِ النِّساء ببيتٍ يدفعُ الهمَّ، ويُريحُ البال

آثَرَ النَّظمُ الكريمُ استعمالَ لَفظِ ﴿سَٰٓئِحَٰتٖ﴾ - وهو لفظٌ غريبٌ - دون (صائمات) - وهو لفظٌ مشهورٌ واضحٌ - لِلَطيفَةٍ بديعةٍ، وهي أنَّ السائحات يَبقَينَ في سياحةٍ في الأرض حتَّى يتسنَّى لهنَّ الاستقرارُ والمُكثُ في مكانٍ بعَينِه، فهي إشارةٌ إلى أنَّ السّياحةَ مُقترِنَةٌ بعَدَمِ الاستقرار، وحالُ الاستقرار تسعى له كلُّ امرأةٍ عاقِلَةٍ، فكيف إذا كان بيتَ رسولِ الله ﷺ؟ فجاء هذا اللَّفظُ بطريق التَّلويح المليح؛ لإشعار نساء النَّبيِّ رضوان الله عليهنَّ أنَّ هناك مَن تسعى سائحةً لأجلِ أن تَظفَر بحُسنِ استقرار، فهو تلويحٌ برغبة أولئك بالاستقرار المُطلَق، فكيف يكون الحالُ؛ إذا كان الاستقرارُ في بيتٍ يسرُّ البال؟.

بلاغةُ ترتيب ذِكرِ الصِّفات:

ترتيبُ الصِّفات جاء على طريق إثباتِ الدَّعوى ثم إتباعِها بالدَّليل

جاء ترتيبُ الصِّفات في قولِه تعالى: ﴿مُسۡلِمَٰتٖ مُّؤۡمِنَٰتٖ قَٰنِتَٰتٖ تَٰٓئِبَٰتٍ عَٰبِدَٰتٖ سَٰٓئِحَٰتٖ ثَيِّبَٰتٖ وَأَبۡكَارٗا﴾ على نسَقٍ بديعٍ، يُراعي مراتِبَ الكمال في الدّين والخُلُق، ويَجمعُ بين تهذيب الباطن وتجميل الظّاهر، بما يُلائم مقامَ مَن يُصاحبُ النَّبيَّ الكريمَ ﷺ، فابتُدئ بوصف ﴿مُسۡلِمَٰتٖ﴾؛ لما فيه مِن الإشارة إلى أصل الدّين، ثم ثُنّي بصفة ﴿مُّؤۡمِنَٰتٖ﴾؛ لأنَّه الدَّليل الباطنُ على دعوى الظّاهر، ثم أُتبعَ ذلك بصفة ﴿قَٰنِتَٰتٖ﴾، وهي صفةٌ تدلُّ على دوام الطّاعة، والخضوع التّامِّ، وهو برهانُ كمالِ الإيمان، ثُمَّ جاء بصفة ﴿تَٰٓئِبَٰتٖ﴾؛ لأنَّ الطّاعة لا تدوم إلّا مع التوبة، فإنَّ العبد لا يخلو مِن زلَّة، ولا ينجو مِن تقصير، ثُمَّ جاء بصفة ﴿عَٰبِدَٰتٖ﴾؛ ليُبيِّن أنَّ التوبةَ الصحيحة تُثمِرُ

(1) الأعرج، غرائب القرآن: 6/ 321، والرّازي، تفسير الفخر الرّازي: 30/ 571، والقونوي، حاشية القونوي على تفسير البيضاوي: 19/ 160.

عبادةً خاشعةً، ومُداومةً على الطّاعات، ثُمَّ جاء بصفة ﴿سَٰٓئِحَٰتٍ﴾، وهي كناية عن الصّيام؛ لما فيه مِن ترك الشَّهوات، والانقطاعِ إلى اللّه، وفيه أيضًا تخفيفٌ للجسد، وتطهيرٌ للرّوح، وبَعدَ الحديث عن الصِّفات الدّينيَّة المُفيدة في حُسنِ عِشرة الزَّوج، تَحَدَّث عن الصِّفات البدنيَّة، فقال: ﴿ثَيِّبَٰتٍ وَأَبۡكَارٗا﴾ تتميمًا وتكميلًا[1].

نُكتةُ تَركِ العطف بَيْنَ الأصناف السَّبعة وإثباتِه في الوصفين:

تــركُ الـعـطـفِ يـدلُّ عـلى إرادة جميع الصِّفات، وإثباتُه يدلُّ على التَّوزيع

جاءت جميعُ الصِّفات التي هي نعتٌ للموصوف ﴿أَزۡوَٰجًا﴾، في قولِه تعالى: ﴿أَزۡوَٰجًا خَيۡرٗا مِّنكُنَّ مُسۡلِمَٰتٖ مُّؤۡمِنَٰتٖ قَٰنِتَٰتٖ تَٰٓئِبَٰتٍ عَٰبِدَٰتٖ سَٰٓئِحَٰتٖ﴾ مِن غير عَطفٍ؛ تنبيهًا على أنَّ كُلَّ واحدةٍ مِن تلك الأزواج قد اجتمعت فيها هذه الصِّفات، لا أنَّها جاءت مُتفرِّقةً بينها؛ إذ لو عُطفت الصِّفات بالواو؛ لاحتمَل أن يُراد بها التَّوزيع، فيكون بعضُ النِّساء مُتَّصِفًا ببعض الصِّفات دون بعض، وذلك خلافُ المقصود مِن تمام الكمال في كلِّ واحدةٍ منهنَّ، فَلَمّا أرادَ النَّظمُ الحكيمُ أن يُفهِم اتِّحادَ الصِّفات في كُلِّ زوجة، حَذَفَ العطفَ بين النُّعوت، ثُمَّ لمّا جاءَ إلى الصِّفتين المتقابلتين في نهاية الآية، وهما ﴿ثَيِّبَٰتٖ وَأَبۡكَارٗا﴾؛ أثبتَ العَطفَ بينَهُما؛ لِما بينَهُما مِن التَّقابل؛ إذ لا يجتمعُ الوصفان في واحدة[2]، فجاء العطفُ بالواو؛ لإفادة الجمع بين نوعَين متمايزَين مِن النِّساء، وذِكرُ الأبكار مقصودٌ لما لهنَّ مِن صفاتٍ محبوبةٍ عند الرِّجال، كشِدَّةِ الحياء، ورقَّةِ الطَّبع، وعدم سابقةِ عِشرةٍ، وذلك مِمّا تجنحُ إليه الطِّباعُ، وتميلُ إليه النُّفوس، كما أنَّ في ذِكر الثَّيِّبات مع الأبكار إشارةً إلى تمام النِّعمة، واتِّساعِ الاختيار؛ إذ جَمَعَ اللّهُ لِنَبيِّه ﷺ مِن هذا وذاك، فناسبَ أن يُذكَر

(1) البقاعي، نظم الدّرر: 20/ 195، وصبحي المليجي، من أسرار النّظم القرآني في علاجه مشاكل الأسرة: 3/ 2148.

(2) الزّمخشري، الكشّاف: 4/ 567، 568، والبيضاوي، أنوار التّنزيل: 5/ 225، وأبو حيّان، البحر المحيط: 10/ 212، والأنصاري، فتح الرحمن، ص: 573.

النَّوعان تنويعًا وتشريفًا، وجاء العطفُ؛ تأكيدًا لهذا المقصود، وقيل: إنَّما وُسِّط العاطفُ بينهما؛ لأنَّهما في حُكمِ صِفةٍ واحدةٍ؛ إذِ المعنى: مُشتمِلاتٌ على الثَّيِّباتِ والأبكارِ، فالمقصودُ أنَّه يُزوِّجُه بالنَّوعَينِ: الثَّيِّباتِ والأبكارِ[1].

سِرُّ ذِكْرِ الثَّيِّبات في مقام المدح:

كـونُ الثَّيِّب قد تـفـوقُ الـبـكـرَ في وجـــوهٍ مِـن الفضل

قد يُقال: كيف ذُكِرت الثَّيِّباتُ في مقام الثَّناء والمدح، في قولِه تعالى: ﴿ثَيِّبَٰتٍ وَأَبْكَارًا﴾ مع أنَّ الرَّغبة في الأبكار أغلبُ وأشدُّ في طباع الرِّجال؟ والجوابُ أنَّ الثَّيِّب قد تفوقُ البِكر في وجوهٍ مِن الفضل، كَرَجاحةِ العقل، وتمامِ التَّجربة، وحُسنِ العِشرة، وقد تُفضَّلُ لجمالٍ أو مالٍ أو شرفِ نسبٍ[2]، كما أنَّها أحرَصُ على حقوقِ زوجِها، وألْيَنُ في مُجاراةِ رغباتِه، وأدوَمُ قيامًا بشؤونِ بيتِه بل قد تجتمعُ لها هذه الخصالُ، فيغلبُ فَضلُها على كثيرٍ مِن الأبكار[3].

كما أنَّ النَّظم الكريم قد جمعَ بَيْنَ الثَّيِّبات والأبكار في مقام الامتنان على النَّبي ﷺ؛ لئلّا تنصرفَ الرَّغبةُ كُليًّا إلى الأبكار دون غيرهنَّ، وليُعلَمَ أنَّ في الثَّيِّبات مِن الخيرِ والفَضلِ ما يدعو إلى الاقتداء بالنَّبيِّ ﷺ في تزويجِهنَّ[4].

غَرَضُ تقديم صفة ﴿ثَيِّبَٰتٍ﴾ على (أبكارًا):

دفْـعُ أوهـامِ أنَّ الأبكارَ أفضَلُ في الـشَّـرعِ وأدعـى للنِّكاح مطلقًا

قُدِّم وصفُ ﴿ثَيِّبَٰتٍ﴾ على وصف (أبْكارًا) في هذا الموضع، مع أنَّ الأبكارَ عادةً أحبُّ إلى النُّفوس؛ لوجوهٍ من المعاني الجليلة، منها: أنَّ أكثرَ أُمَّهات المؤمنين كُنَّ ثيِّباتٍ حين تَزَوَّجَهُنَّ النَّبيُّ ﷺ، فناسبَ أن يُبدأ بهنَّ في الذِّكر موافقةً للواقع، ومنها أنَّ فيه تعليمًا

(1) الأعرج، تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان: 6/ 321، والبيضاوي، أنوار التّنزيل: 5/ 225، وأبوحيّان الغرناطي، البحر المحيط: 10/ 212، وابن القيّم، بدائع الفوائد: 54/ 3.

(2) الرّازي، تفسير الفخر الرّازي: 30/ 571، 572، والشّربيني، تفسير الخطيب الشّربيني: 4/ 330.

(3) الأنصاري، فتح الرّحمن، ص: 573، وابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 28/ 362.

(4) الماتريدي، تفسير الماتريدي: 10/ 88.

وتشريعًا، بأنَّ الخيْريَّة لا تُحصَر في البكارة، بل قد تكون الثَّيِّب أولَى وأكمَل؛ إذا اجتمعَ لها حُسنُ العِشرة، وتمامُ العقل، وكمالُ الخُلق، ومنها أنَّ التَّقديم؛ للتَّنبيه على أنَّ النَّبي ﷺ لا ينظر إلى ظاهر الحالة فحسب، بل يختارُ في أزواجِه المعانيَ العالية، لا مُجرَّد البكارة، فابتُدئ بالثَّيِّبات؛ توكيدًا لهذا المعنى، وكي لا يبقى في نفوس المقتدين أثرٌ في تفضيل الأبكار شرعًا، فيُظنَّ أنَّ في ذِكرِهنَّ دون الثَّيِّبات فضلًا لا يكون في الثَّيِّبات، وقيل: إنَّ التقديم جاء على جهة التَّنويع، لا على وجه الأفضليَّة؛ ليُبيِّنَ أنَّ كِلَيهما داخلٌ في قدرته تعالى على الإبدال[1].

بلاغةُ التَّفصيل بعد الإجمال:

جيءَ بتفصيل الصِّفات عَقِبَ قوله تعالى: ﴿خَيْرًا مِّنكُنَّ﴾؛ تنبيهًا على أنَّ تلك الصِّفات هي أصولُ الخيريَّة ومُقَوِّماتُها، لا تُنال إلّا بامتزاجِ الإيمان الصّادق بالأخلاق الفاضلة، فإذا جُمعت في امرأةٍ؛ استحقَّت أن تكونَ مِن خيار النِّساء، ثُمَّ إذا صارت زوجًا للنَّبيِّ ﷺ؛ اكتمَل فَضلُها، وارتفعَ قَدرُها، فصارت خيرًا مِن سائر النِّساء باقترانها بسيِّد البشر ﷺ[2].

التَّنبيهُ على أنَّ الصِّفات المذكورات هي أصول الخيريَّة

❁ الفُروقُ المُعْجَميَّةُ:

القُنوت والخُشوع:

الخُشوعُ: لينُ القَلْبِ وخُضوعُهُ، ورِقَّتُهُ وسُكونُهُ، وحُضورُهُ وقْتَ تَلَبُّسِهِ بالطّاعَةِ، فَتَتْبَعُهُ جَميعُ الجَوارِحِ والأعْضاءِ[3]، أمّا القُنوتُ؛ فَيَرِدُ في القُرْآنِ على قِسمَين:

الخُشوعُ لينُ القَلْبِ وخُضوعُهُ، والقنوتُ دَوامُ الطّاعَةِ

(1) الرّازي، تفسير الفخر الرّازي: 30/ 571، وابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 28/ 362، وعطيّة سالم، تتمة أضواء البيان: 8/ 222.

(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 28/ 360.

(3) ابن رجب الحنبليّ، الذّلّ والانكسار للعزيز الجبّار، ص: 35.

القِسْمُ الأوَّلُ: قُنوتٌ عامٌّ لِجَميعِ المَخْلوقاتِ بِمَعْنى الخُضوعِ، كَقَوْلِهِ تَعالى: ﴿وَلَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ كُلٌّ لَّهُۥ قَٰنِتُونَ ﴿٢٦﴾﴾ [الرّوم: 26]، والمَعْنى: الكُلُّ عَبيدٌ خاضِعونَ لِرُبوبيَّتِهِ، وتَدْبيرِهِ ﷻ، لا مَعْبودَ بِحَقٍّ سِواهُ.

والقِسْمُ الثّاني: القُنوتُ الخاصُّ: وهوَ دَوامُ الطّاعَةِ للّهِ على وجْهِ الخُشوعِ، وهوَ الأكثَرُ في القُرآنِ الكَريمِ، ومِنهُ قولُهُ تَعالى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ سَاجِدًا وَقَآئِمًا﴾ [الزُّمَر: 9]، ونَحْوُ ذَلِكَ[1].

العِبادَة والطّاعَة:

الطّاعَةُ هيَ الفِعلُ الواقِعُ عَلى حَسَبِ ما أرادَهُ المُريدُ مَتى كانَ المُريدُ أعلَى رُتْبَةً مِمَّن يَفْعَلُ ذَلِك، وتَكونُ لِلخالِقِ والمَخْلوقِ[2]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ﴾ [النِّساء: 59]، والعِبادَةُ هيَ تَعْظيمُ اللّهِ تَعالَى بأمْرِه، بِشَرْطِ النِّيَّةِ ومَعرِفَةِ المَعبودِ، ولا تَكونُ إلّا لِلخالِقِ، قال تَعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ [الذّاريات: 56]، فالعِبادَةُ حَقُّ اللّهِ وحْدَهُ، أمّا الطّاعَةُ؛ فهيَ مُطْلَقُ امتِثالِ الأمْرِ والنَّهْيِ، فالطّاعَةُ أمْرُها واسِعٌ[3].

الطّاعَةُ أوْسَعُ وأشْمَلُ مِنَ العِبادَةِ

(1) عبد الرّحمن السّعدي، تيسير اللّطيف المنّان: 01/ 311.
(2) أبو هلال العسكريّ، الفروق اللّغويّة، ص: 221.
(3) زكريّا الأنصاريّ، الحدود الأنيقة، ص: 77.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد الثاني والستون،
سورة المُنافِقُونَ من الآية 05 إلى سورة المُلك الآية 11
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1447هـ - 2026م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2026م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد الثاني والستون، سورة المُنافِقُونَ من الآية 05 إلى سورة المُلك الآية 11
[إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2026.
مج. 62 ، 806 صفحة؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-640-02-8
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 62 : المجلد الثاني والستون، سورة المُنافِقُونَ من الآية 05 إلى سورة المُلك الآية 11.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن-
ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث

الترقيم الدولي : 978-9948-640-02-8
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-5378070 بتاريخ 2026/01/07م،
الهيئة الوطنية للإعلام، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
"تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري
الصادر عن المجلس الوطني للإعلام"
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي "النجار"